HSP/GC/23/CRP.19
15 April 2011

Arabic
Original: English

مجلس إدارة
برنامج الأمم المتحدة
للمستوطنات البشرية

الدورة الثالثة والعشرون
نيروبي، ١١ – ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١
البند ٧ من جدول الأعمال
برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وميزانية مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠١٢–٢٠١٣.

مشروع قرار بشأن الحد من مخاطر الكوارث الطبيعية والتأهب لها والوقاية منها والتخفيف من حدتها كمساهمة في التنمية الحضرية المستدامة

مقدم من فريق الصياغة

إن مجلس الإدارة،

إذ يعرب عن قلقه العميق إزاء عدد الكوارث الطبيعية وحجمها، والخسائر الفادحة في الأرواح، والعواقب الاجتماعية والاقتصادية والبيئية السلبية الطويلة الأجل على المجتمعات الضعيفة في جميع أنحاء العالم،

وإذ يقرّ بالتحديات المتزايدة التي تحدّ من قدرة الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على التصدي للكوارث والتأهب لها،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ بشأن تدعيم تنسيق المساعدات الإنسانية الطارئة التي تقدمها الأمم المتحدة، ويقر بأهمية القيام فيما يتعلق بالحد من الكوارث الطبيعية والتأهب لها ومنعها والتخفيف من آثارها بالعمل في حدود أطر وطنية ودولية وثيقة الصلة، ولا سيما أطر الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية، وفرق الأمم المتحدة القطرية، ووفقاً لمبدأ أمم متحدة واحدة،

وإذ يشير أيضاً إلى إطار عمل هيوغو ٢٠٠٥ – ٢٠١٥: بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث ، الذي حدد خمس أولويات للعمل، هي: كفالة اعتبار الحد من خطر الكوارث أولوية وطنية ومحلية قائمة على قاعدة مؤسسية صلبة للتنفيذ؛ وتحديد مخاطر الكوارث وتقييمها ورصدها وتعزيز الإنذار المبكر؛ ودعم البحث العلمي في جميع جوانب الحد من مخاطر الكوارث، والاستفادة من المعارف والابتكارات والتعليم لبناء ثقافة للسلامة والقدرة على مواجهة الكوارث على جميع المستويات؛ والحد من عوامل الخطر الأساسية؛ وتعزيز التأهب للكوارث بغية التصدي لها بفعالية على جميع المستويات،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ١٥٧/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بشأن الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، الذي أهاب بأعضاء منظومة الأمم المتحدة أن يعملوا على إدماج أهداف إطار عمل هيوغو في استراتيجياتها وبرامجها،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٦٤/٦٥ المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/ يناير ٢٠١١ الذي يدعو، ضمن جملة أمور، إلى تحديث نظم الإنذار المبكر وتدابير التأهب للكوارث والحد من أخطارها على جميع المستويات، ويدعو إلى بذل جهود تعاون دولية إضافية لتوسيع نطاق استخدام القدرات الوطنية والمحلية والإقليمية ودون الإقليمية من أجل التأهب للكوارث ومواجهتها، ويحث كل من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومنظومة الأمم المتحدة على إيلاء الاهتمام بوجه خاص لحاجات سكان المناطق المعرضة للكوارث الطبيعية،

وإذ يشير أيضاً إلى قراري مجلس الإدارة ٧/١٩ و٩/١٩ المتعلقين بأنشطة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية في التقييم وإعادة الإعمار في أعقاب النزاعات والكوارث الطبيعية والكوارث من صنع الإنسان، إضافة إلى عمله، بالتنسيق الوثيق مع الوكالات المتعددة الأطراف والثنائية ذات الصلة، على تلبية احتياجات المستوطنات البشرية في إعادة تعمير البلدان والأراضي التي تضررت من النزاعات المسلحة أو من الكوارث الأخرى من صنع الإنسان أو الطبيعية،

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٢٣٩/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الذي طلب إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن يواصل، في حدود اختصاصاته، دعم الجهود التي تبذلها البلدان المتضررة من الكوارث الطبيعية والطوارئ المعقدة لوضع برامج وقاية وإعادة تأهيل وإعادة إعمار من أجل الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، والذي شجع البرنامج على مواصلة العمل عن كثب مع أعضاء منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى قراره ١٧/٢٠ والسياسة الاستراتيجية بشأن المستوطنات البشرية والأزمة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره ٨/٢٢ ، الذي أكد فيه على الحاجة إلى تعزيز الاستدامة البيئية في إطار تقديم الخدمات الأساسية للجميع، بما في ذلك التخطيط الحضري المستدام، والحدّ من المخاطر، ونظم الإنذار المبكّر، والاستجابة المناسبة للكوارث الطبيعية،

وإذ يسلّم بالإعلانات والمبادرات والالتزامات الإقليمية، بما في ذلك إعلان سولو الذي اعتُمد في المؤتمر الوزاري الثالث لآسيا والمحيط الهادئ المعني بالإسكان والتنمية الحضرية، والذي شدد فيه وزراء آسيا والمحيط الهادئ المسؤولون عن الإسكان والتنمية الحضرية على أهمية تعزيز التعاون بين البلدان الأعضاء في تطوير آلية للوقاية من الكوارث وكذلك للطوارئ وإعادة إعمار وإنعاش المناطق المتضررة من الكوارث ومن الأحداث الخطيرة ذات الصلة بتغير المناخ،

وإذ يلاحظ مع التقدير الشراكات التي أقامها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية مع شتى مؤسسات إدارة الكوارث والمؤسسات الإنسانية؛ من أجل وضع وتنفيذ أنشطة للحد من القابلية للتضرر ولإعادة الإعمار وإعادة التأهيل المستدامين، ولا سيما مذكرة التفاهم المبرمة بين برنامج الأمم

المتحدة للمستوطنات البشرية وأمانة الاستراتيجية الدولية للأمم المتحدة للحد من الكوارث والتعاون في تنفيذ الحملة لجعل المدن قادرة على مواجهة الكوارث،

١- *يطلب* إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن يدعم بقوة، في حدود ولايته، تنفيذ البرامج الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية والمحلية والخاصة بالمناطق الحضرية للحد من المخاطر والإنذار المبكر، ضمن المعايير المقررة، بما في ذلك إعداد المبادئ التوجيهية والبرامج التدريبية، وجمع أفضل الممارسات وتعميمها؛

٢- *يطلب أيضاً* إلى المدير التنفيذي أن يعزز، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥٧/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠، العناصر ذات الصلة من الاستراتيجية المتوسطة الأجل والخطة المؤسسية، والسياسة الاستراتيجية بشأن المستوطنات البشرية التي تعاني من أزمات، وضع البرامج للحد من المخاطر والقابلية للتضرر والحد من الآثار اللاحقة للكوارث في المناطق الحضرية؛

٣ - *يطلب كذلك* إلى المدير التنفيذي أن يكفل توافر جميع الآليات المالية والإدارية اللازمة، بما في ذلك الموارد المخصصة من خارج الميزانية، للتمكين من العمل، في حدود برنامج العمل والميزانية، وبناء على طلب الدول الأعضاء، على نشر خبراء حضريين على وجه السرعة في حدود ولاية برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، لكي يتصدوا لخطر الكوارث الطبيعية الوشيك في المناطق الحضرية؛ وتلبية الاحتياجات المباشرة في أعقاب الكوارث الطبيعية، في إطار فرق الأمم المتحدة القطرية، ووفقاً لمبدأ أمم متحدة واحدة؛

٤- *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يعمل على الارتقاء بمستوى الفهم والمعرفة لأسباب الكوارث في المناطق الحضرية، وبناء وتعزيز قدرات الدول الأعضاء على مواجهتها، وذلك في جملة أمور، من خلال نقل وتبادل الخبرات والمعارف التقنية والبرامج التعليمية والتدريبية من أجل الحد من مخاطر الكوارث، وإمكانية الوصول إلى معلومات وبيانات ونظم الإنذار المبكر ذات الصلة، وتقوية التعاون المؤسسي على الصعد الوطنية ودون الإقليمية والمحلية، وتعزيز مشاركة المجتمع المحلي؛

٥- *يشجع* برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية على تقديم المساعدة التقنية المتعلقة بمواجهة الكوارث والحد من مخاطر الكوارث والحد من قابلية التضرر الحضري للدول الأعضاء المعرضة لخطر كارثة طبيعية وشيك وذلك ما يتم من خلال تيسير التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والتعاون بين المدن،

٦- *يستحث* المدير التنفيذي على النظر في تخصيص موارد إضافية، في إطار برنامج العمل والميزانية ورهناً بتوافر الموارد، من أجل تقديم الدعم للدول الأعضاء بشأن أعمال المناصرة والسياسات والدعم المعياري بشأن الحد من مخاطر الكوارث،

٧- *يشجع* الحكومات التي لها القدرة، والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، على أن تنشر وتتبادل خبراتها وتجاربها في تدابير التخفيف من الكوارث الطبيعية في المناطق الحضرية، بدعم من برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك رسم خرائط لتحديد مواقع المخاطر، ونظم الإنذار المبكر، والتأهب لإنقاذ الأرواح، والبرامج الوقائية، وأفضل الممارسات، ومعايير التصميم المناسبة؛

٨- *يشجع أيضاً* الحكومات التي لها القدرة والمنظمات ذات الصلة على تقديم المساعدة السريعة إلى البلدان المتضررة من الكوارث الطبيعية والطوارئ المعقدة، بناء على طلبها، فيما تقوم به من جهود لإعادة التأهيل والإعمار؛

٩- *يدعو* الحكومات والجهات المانحة ومجموعات المجتمع المدني ومنظماته ذات الصلة والشركات وممثلي القطاع الخاص ممن تتوفر لديهم القدرة، إلى المساهمة في تنفيذ هذا القرار؛

١٠- *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يكفل تنفيذ هذا القرار من خلال التنسيق والتعاون الوثيقين مع المنظمات والوكالات المتعددة الأطراف والإقليمية ودون الإقليمية المناسبة، ولا سيما فرق الأمم المتحدة الوطنية بموجب إطار أمم متحدة واحدة؛ وأن يستند في ذلك إلى الالتزامات والمبادرات الإقليمية القائمة؛

١١- *يطلب* إلى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الدورة الرابعة والعشرين لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية التي ستعقد في عام ٢٠١٣.